

تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)

قوله فإن قال الغريم أحلفوه حلف هما لغتان أحلفته وحلفته واستحلفته بمعناها .
قوله وخلق سبيله هو بنصب سبيله ورفع .
السوق مؤنثة وتذكر .

قوله وله قول آخر أنه بالإفلاس تحل ديونه ومثله قوله وله قول آخر أنه إذا قال الأمير من أخذ شيئا ملكه صح لم يستعمل المصنف وله إلا في هذين الموضعين وفيه فائدة لطيفة وهي أنه إذا قال وله يعلم أنه قول منصوص للشافعي وإذا قال فيه قولا آخر احتمل أن يكون مخرجا وأن يكون منصوصا فأراد نفي الاحتمال كما قالوا إذا قال الربيع وفيه قول آخر كان تخريجا وإذا قال وله قول آخر كان منصوصا للشافعي قوله تحل ديونه يعني الديون التي على المحجور عليه .

قوله فإن نقصت العين بفعل مضمون يعني بجناية أجنبي أو البائع وأما غير المضمون فآفة السماوية وجناية المشتري .

الطلع طلع النخل وقد اطلعت النخلة إذا برز ظلها .

القسارة بكسر القاف ويقال قصره يقصره بضم الراء قصررا إذا